16706 - أخبرنا أبو عبد ا الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن نافع عن بن عمر أنه قال Y إن اليهود جاؤوا إلى النبي A فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول ا A ما تجدون في التوراة من شأن الزنا فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد ا بن سلام كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فجعل أحدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد ا بن سلام ارفع يدك فرفعها فإذا فيها آية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم فأمر بهما رسول ا A فرجما قال عبد ا فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة رواه البخاري في الصحيح عن بن أبي أويس وغيره عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك